البيان في أخطاء الاستشهاد بآي القرآن

عز الدين رمضان

من الأخطاء الشائعة التي درج عليها كلام العامة، وفجت بها ألسنة الوعاظ، وسطَّرها بعض أقلام الكتاب، الاستدلال أو الاستشهاد بعض آيات القرآن أو جزء منها في غير ما نزلت فيه، أو وُضعت له حكايًا أو معنى، أو هما معًا، معتقدين - جهالًا أو تجاهاً - أنَّها نص في المسألة التي يريدون الاحتجاج لها ودليلًا عليها، أو أنَّ تلك الآية لا تحتمل إلا معنى واحدًا - وقد يكون مرجحوًا - أو يجوز أن تحمل على عدَّة مئات دون ترجيح معنى على آخر مع وجود ما يقضي الترجيح، وقد جرَّهم إلى مثل هذا الخطا وقوفهم على ظاهر الألفاظ دون مراحاَعان المقابلة، أو تجريدهم السياق من سواه حاله، أو إيهامهم بما يُفسر علامة ما يكون سبيلاً وسناً فيهم الآية؛ كمثل أسباب النزول وعلم المكتَب والمدني وعلم المناسبات بين السور والأيات، واختبارهم


العدد الثالث، جمادى الأولى/جمادى الآخرة 1428 هـ الموافق 6/31/2007 م.
ذكر المعنى الأول للكتاب وهو اللوح المحفوظ:
أو القرآن، وهو الذي يقتضي سياق الآية.
ومن المتاخمين الذين قالوا يترجح قول من قال بالله القرآن: الألفي في "روح المباينة" (١/٤) وقد جزم به مستدلًا له.
هذا ولم يترجح القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٠) عند ذكره للمعتنين (القرآن واللوح المحفوظ) أحد القولين، وإن كان يفهم من سياق ميله إلى أنه القرآن، وملحق الشكراني في فتح القدير (٢/١١٤) وصدقي حسن خان في فتح البيان (٤/١٣٦).

الكتاب باللوح المحفوظ الذي هو المعنى الراجح.
وقد اقتصر على اختيار القول بأن المراد من الكتاب في هذه الآية هو القرآن جامعًا من المسجدين كالشجاعي في تفسيره (٢/١٠١) وأي الحسن علي بن أحمد الواحدى أسانس عصره في التفسير في كتابه "الوجيز في تفسير الكتاب النازع" (١/٣٥٢).
وأكثي المورد في تفسيره "الكتاب والعين" (١/١٣) يذكر تأويلين لمعنى الكتاب، أحدهما: إجاح الأجل والثناى: القرآن ونسبه إلى الجمهور، ولم يشر إطلاقا إلى أنه اللوح المحفوظ.
ومن ثم رجح القول بأنه القرآن مع ذره للقول الآخر ابن عطية في "المحرز الوجيز" (٢/٢٩٠) وعبارة: "والكتاب: القرآن والذي يقتضي نظام المعنى في هذه الآيات وهي نفس العبارة التي قالتها تعالى صاحب "السيرة الحسان" (١/٨٢٠)
وعنده أخذهما، وتعين ابن عطية في ذلك أبد حيائة في تفسيره: "البحر المحيط" (٤/١٢٦) فقال بعد أن.

العدد الثالث، جمادى الأولى/جمادى الآخرة ١٤٤٨ ه الموافق ل ماي/يونيو ٢٠٠٧ م
في معنى الكتاب، هل هو القرآن أو اللَّوح المحفوظ، رجَّح الثانِي، وقال بأنَّه الأظهر في الآية، والسياق يدلُّ عليه. 

2 - التعدي في تفسيره (٢/٢٠) يفهم ذلك من بسط القول في أنّ المارد بِلَوحة المحفوظ، وأشار إلى المعنى الثاني بقوله: «وَهُمّعَ» أنَّ المارد بالكتاب هنا القرآن.

3 - القاسمي في «محاسن التأويل» (٣/٢٦٧) قال تحت عنوان (تنبؤات): «الكداس: ما بُنِيّاً في معنى (الكتاب) من اللَّوح المَحْفُوظ في العَرْش وعلم الْمِثْلَانِ المشتمل على جميع عُرَفٍ المخلوقات على التَّصِيب النَّائم» هو الأظهر، لمفاقته للآية التي ذكرناها تأييذاً لِنُطُاق القرآن.

4 - الأمين الشَّـنتِي في «العدب التَّـميِّز» (١/٢٧١) قال: «أَقْصَرْ المَحَمْدَة عَلَى اللَّوى المَحْفُوظ». 

5 - الشَّـعبيّ في «الكشف والبيان في تفسير القرآن» (٢/٥٣٢).

6 - البغوي في «مظام التِّزْرِيل» (٢/٩٥).

7 - الرَّشدي في «الكشف» (٢/٣٤٢).

8 - ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٣/٨٠).

9 - القاسمي في «محاسن التأويل» (٣/٣٠٥).

رَأَيُنا: ترجيح بعض المحققين هذا القول على الآخر، ونذكر منهم:

1 - ابن القيم في كتابه «شفاء العليل» (طَبْعَة العبيكان) (١٦٤/١٤٤) بعد إقراره للخلاف الوارد.

العدد الثالث، جمادى الأولى / جمادى الآخرة ١٤٢٨ هـ الموافق لـ ماي / جوان ٢٠٠٧ م
التقريب من الكتاب عند المسلمين هو القرآن، فليس بسم الله، وأبعد من قول الزوايا قول ابن عطية،وأبو حيان، إذا أذعنا أن سياق الآية يدل عليه وينقضه، وقد مر. ومن همان السياق أن يكون لغز الكتاب هذا القرآن.

الطاهر بن عاشور في التحرير والتلبيش (٧/٨) مع أنه لم ينشر إشارة صريحة إلى المعنى التراجعي الذي هو النحو المحفوظ، واختار القول بأن الكتاب هذا يعمي المكتوب وهو الكتبي علينا، فقال في تفسيره: "والتفاسير: كتاب القرآن، وهذابعد إذ لا مناسبة بالغرض على هذا التفسير".

٢- دلالات السياق على المعنى في الآية التي قبلها.

وهي قوله تعالى: (وَرَاوَى مُجَهَّزُ الْمُقْرِرُ الْيَدِيِّ الْأَعْكَاسِ).cookie: (٨٧) والرد عليه: (كما قال ابن كثير في تفسيره: ٣/٥٠). أي: "خرجنا على مقضي ما كانوا يريدون وما يستعنون"، وهذا ينفي قول من قأل إذا الرداد بالآلية المتغلبة هو القرآن. ويرجح القول بأنه النحو المحفوظ، ووجه الترجيح كما قال ابن القمي أنهم. لما سأمو الآية أخبرهم سبحانه به أن لا يترك إلاما عالم قدره عليه ذلك، فإن قاد على ذلك، وإنما نبئها لحكمته ورحمه بهم وإحسانهم إليههم، إذ لو أنهما على وفق

قال ابن القيم (١٤٦): "وهذا ينضم أنها أسمَّ أمثالاً في الحق، والزور والتقدير الأول، وأنها لم تخلى شدة، بل هي معتبة مذلحة. قد قدر خلقها وأجلها ووزرها وما تصر إليه، ثم ذكر عاقبتها ومصيرها بعد فتنها، فقال: (فَهُوَ الْيَزِيدُ)

فذكر بدأها ونهاءها، وأدخل بين هاتين الحالتين قوله: (كَأَنَّـهَا فِي الكِتَابِ) أي كنها قد كتب وقُدرت وأحيت قبل أن توجد، فلا يناسب هذا ذكر كتاب الأمر والنهائي، وإنما يناسب ذكر الكتاب الأول.

ومن القواعد في التفسير الذي تشهد هذا المعنى الذي ذهب إليه ابن القيم أنه إذا كان لاسم الوارد من عهد معنى كنوه في كل موضع على ما ينطوي السياق، ولا ينبغي أن من معاني الكتاب النقل كأن في موانع شبهة من القرآن، بل هو من أحسن أساليب، وأنا هنا في آية الأعلام فإن السياق لا يدل عليه فلا يتعين الجزم به، وعليه فإن ما أدعاه الفاخر الزؤري في تفسيره: (١٤٦) من أن المراد بالكتاب في الآية هو القرآن، وأنه الأظهر، بحجة أن الألف والألام إذا دخل على الاسم المفرد الصرف إلى المعهد السياق، والمعروف

العدد الثالث، جمادى الأولى/جمادى الآخرة 1428ه: الموافق ل: ماي/يونيو 2007م
ترجيح قول من فِئَة الكتاب في الآية المذكورة أنَّنا
بِالْجَوْه رَحْمَةً مَحْفُوظًا، وهو معدل الآية المطابق كيا عند
المحققين، لذا ينبغي التأسيح عليه والمقول به عند
الاستدلال بهذا الآية، وأنَّ المعتمد والمقدّم على
غيره، وعليه فلا يُصح أن تنصّر الآية على القول
الأخر (وهو القرآن)، ومع ذلك فإنَّه لا يأس
بالاستشهاد بما على صحة هذا المعنى المزجغ لضمن
القرآن الوصف المذكور (ما فُرِّغِّتْ) بما ذكرنا في
هاشم البحث من جواز الاستشهاد بالأيات في غير ما
نزلت فيه، وخاصة إذا انتفاض إلى ذلك قول بعض
أهل العلم به، واقتصر بعض الآخر عليه فقط
كما سبق بيانه، والعلم عن الله تعالى.

1. الاستشهاد بالأيات في غير ما نزلت فيه وتسلي أيات
الكتَّاب على المؤمنين، جائز في الحالة إذا أثرَ وراء بعض
الشروط والشروط التي لا يلبِّأ منها، فنظر بحثًا في
مُقَالات في علوم القرآن وأصول التفسير للدكتور
مساعد بن سلبيان الطيار من (ص 269 إلى 276).
2. (التصدير الصريح) للدكتور حديث بيرمان (ص 237/2).
3. لم أُقنع الاستقضاء والخطر.
4. (المساس بالآية) للقاسمي (102/2) و(القواعد التفسيرية)
لحثا الحبيب (1/242).
5. (السماع بناءً) للقاسمي (11/165 و166).
6. (المساس بالآية) للقاسمي (ص 207/307).
7. (المساس بالآية) للقاسمي (ص 207/307).

اقترحهم لعوجلوا بالعقوبة إن لم يؤمنوا، ثم ذكر ما
يحلى على كِلّ قَدْرِه بِخِلُقِ الأمَّام العظيمة التي لا
يُحِي عدها إلا هو، فمن قدَر على خلق هذه الأمَّام
مع اختلاف أجازها وأتباعها وصُنُفها وديثاتها
كيف يُعْجِر عن إنزال آية! ثم أخير عن كِلّ قادره
وعلمه بأنَّ هؤلاء الأمَّام قد أحصاهم، وكتبهم، وقدَّر
أزرافهم وآجاهم وأحواهم في كتاب لم يفرط فيه من
شيء، ثمَّ بِبيتهم ثمَّ يَجْرِحُهم إِلَيْهِ (١٣٩) على النَّظَر
والاعتبار الذي يؤكِّدُه إلى معرفة ربوبِه ووحدانيَّه
وصُدِّق رسوله، ثمَّ أخير أنَّ الآيات لا تستفلّ بالهدى
ولو أنزلها على وفق اقتراح البشر، بل الأمَّام كُلُّه له

(١٣٩) (١٣٩) فهو أظهر القولين والله آعلم.

وقد سَجَّت كلام ابن القَمِّير بَعْضه لِيظَهَرَ عَفْات
ما ذكره الخفاجي في توهين قول من قال (١): "هَلَهِ
(أي الكتاب في آية الألّام) على القرآن لا يلزم ما
قبله وما بعده، حيثْ نحن هذا المعنى وهو صحيح
كما ترى - فقال: "وِسَلِبَ أنَّ المعنى لم نترك
شيئًا من الحجج وغيرة إلا ذكرنا، كيف يجعل
إلى آية أخرى ما يقترحه ويكذّب بأيامنا".
وخلاصة القول في خاتمة هذا المقال هو بيان

العدد الثالث. جمادى الأولى. جمادى الآخرة 1428 هـ الموافق 1417/ جوان 2007 م

10